

الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام

- (146) 13 - باب صلاة السفينة وإذا كنت في السفينة وحضرت الصلاة، فاستقبل القبلة وصل إن (1) أمكنك قائماً، وإلا فاقعد إذا لم يتهياً لك وصل قاعداً، وإن دارت السفينة فدر معها وتحرك إلى القبلة (2) . وإن عصفت الريح، فلم يتهياً لك أن تدور إلى القبلة، فصل إلى صدر السفينة (3). ولا تخرج منها إلى الشط من أجل الصلاة (4). وروي أنه تخرج إذا أمكنك الخروج، ولست تخاف عليها أنها تذهب، إن قدرت أن توجه نحو القبلة، وإن لم تقدر تثبت (5) مكانك، هذا في الفرض (6). ويجزئك في النافلة أن تفتتح (7) الصلاة تجاه القبلة، ثم لا يضرك كيف دارت السفينة، لقول الله تبارك وتعالى: (فإينما تولوا فثم وجه الله) (8). والعمل على (9) أن تتوجه إلى القبلة، وتصل على أشد ما يمكنك في القيام _____
- (1) في نسخة " ش " : " ما " . (2) ورد مؤداه في الفقيه 1: 291|1322، والمقنع: 37، والهداية: 35 والتهذيب 3: 171|377. (3) الهداية: 35، وورد مؤداه في الفقيه 1: 181|858. (4) ورد مؤداه في الفقيه 1: 291|1323، والهداية: 35، والتهذيب 3: 295|894. (5) في نسخة " ض " : " تلبثت " . (6) ورد مؤداه في التهذيب 3: 170|375، والاستبصار 1: 455|1762. (7) في نسخة " ش " : " تفتح " . (8) البقرة 2: 115، وورد مؤداه في الفقيه 1: 292|1328، والمقنع: 37، و تفسير العياشي: 1: 56|81. (9) ليس في نسخة " ض " .